

## وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥٠٨ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٦/١٠

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

ولاتحته التنفيذية وتعديلاته :

### قرر:

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية للثقافة والفن والإبداع الكائن مقرها

١٩٦ شارع السودان بالمهندسين - الجيزة .

وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

تحت رقم (٥٠٨) بتاريخ ٢٠٠١/٦/١٠

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

### ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من خمسة عشر عضواً .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .